السَّبِيلُ لِلْمَهْدِيَةِ
بين مَهْدِيَة الفَيْلِيَ السَّهَرِ
وُضُرُّطُّهَا السَّبِير
ندوة علمية دولية رابعة

عقدت في رحب كليّة الدراسات الإسلاميّة والعربية بديبي

الجزء الأول
(الجلسة الأولى والثانية)

كلية الدراسات الإسلاميّة والعربية
دبي، الإمارات العربيّة المتحدة
قواعد النشر

1. لا يكون البحث قد نشر من قبل أو قدم للنشر إلى جهة تحريرية، أو نال به صاحبه درجة علمية، وعلى النشر أن يقبل معاييرنا بذلك.
2. إرسال ملخص عن فكرة البحث وأهدافه وعناصره عبر الفاكس أو البريد الإلكتروني.
3. وفقاً للمادة المحددة على 2 لا يتضمن الملف المتعلق به من صفحات.
4. أن تكون الأدلة المذكورة موفقة بالتساوي من المراجع الأصلية، ومبادئاً درجة قبولها، إذا كانت من غير الصحفيين.
5. أن يتم البحث باللغة العربية واللغة العربية واللغة العربية واللغة العربية، وعند الالتزام بالشروط.
6. لا يمكن استعمال مصطلحات غير عربية إلا في حدود الضرورة مع توضيحها في الخاتمة عند أول ذكر لها.
7. عدم التكلف في الاستدلال بالنص على ما هو يعد الدليلة.
8. أن تثبت قائمة المصادر والمراجع مستوفى في آخر البحث مربة على حروف المعجم.
9. أن يقدم اسم الكاتب على اسم مؤلفه عند توثيق النصوص في الخواشي، وكذلك في توثيق المصادر والمراجع.
10. أن يبحث الشخص المختص في المعلومات المتعلقة بطبعة الكتاب المحال إلا إن في حال اعتبار الباحث أكثر من جهة للكتاب الواحد.
11. ذكر خلاصة نتائج البحث وإضافاته العلمية وتوصياته.
12. أن يكون حجم الشريط في كتابة البحث (11) وعلي الحواشي، بحجم (14). على نظام ويتوزر خط (Traditional Arabic)، مع ترك سماة 5 سم في جوانب الصفحة، أما الحواشي فتكون بحجم (12) صفحة.
13. أن يرفق البحث مع بعدها مساحة ذاتية له، و بصورة حديثة، ورسالة بأوامر الالكتروني.
14. يلزم الباحث بإجراء التعديلات التي تطلبها لجنة التحكيم على بعدها وإرسالها في الموعد المحدد.
فهم الحديث الشريف في ضوء القواعد الشرعية
دراسة استقرائية في أشهر كتب الشروح الحديثية

فتح الدين بيانوني
أستاذ الحديث المشارك بقسم دراسات القرآن والسنة
كلية معرف الوحي والعلوم الإنسانية
الجامعة الإسلامية العالمية في ماليزيا
الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة وأتم التسليم على المبعوث رحمة
للعالمين، ورضي الله عن الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين،
أما بعد:

فلا شك أن فهم الحديث الشريف له قواعده وضوابطه الخاصة، التي تعين
على تسديد هذا الفهم، وعدم جنوحه عن جادة الصواب، ومن الضوابط
والقواعد المهمة في هذا المجال أن يتم فهم النصوص الحديثية في إطار القواعد
الشرعية الكلية، بحيث تسجع معها، ولا تعارض مع مقتضايها.

وللقواعد الشرعية مكتات خاصة عند العلماء، ولذلك اعتمدوا بالتالي على ما
تشتمل الأحاديث النبوية من القواعد، كما وظفوها في تدقيق الحديث، وتوقفوا
في بعض الروايات لمخالفتها تلك القواعد، وكتبت النسخة في ضوء فهم
نصوص الأحاديث النبوية الشريفة. وقد كان لفهم الأحاديث النبوية في ضوء
تلك القواعد أثر واضح في ضبط تأويلات نصوص الحديث، وجعلها تسير في
نفق واحد مع غيرها من الأدلة الشرعية.

ويهدف هذا البحث إلى إبراز اهتمام العلماء بالقواعد الشرعية في شرح
الحديث الشريف، والتعرف على مظاهره من حيث توجيه دلالات الحديث
الشريف، أو ترجم بعض الآراء في فهم الحديث على غيرها، إضافة إلى العناية
بالتوفيق بين دلالات بعض الأحاديث ومقتضيات القواعد الشرعية. وفي سبيل
تحقيق هذا الهدف، عمل البحث على استقراء أشهر كتب شروح الحديث، وتحليل
ما جاء فيها من إشارات تتعلق بهذا الموضوع.

ويشمل البحث على مقدمة، وتهيئته بطرق من القواعد الشرعية وأهميتها،
ومثامًا مطالب تعرض لمظاهر عتبة العلماء بتلك القواعد في فهم الحديث الشريف، إضافة إلى خاماتتين أهم نتائج البحث وتصويطه.
وقد أخذت هذا الموضوع للمشاركة به في ندوة "السنة النبوية بين ضوابط الفهم السديد ومظاهرات التجديف"، وأرى أنه يخدم الهدف الأول للندوة، وهو: تأصيل الضوابط العلمية في فهم السنة النبوية من خلال جهود علماء الحديث تنظيراً وتطبيقاً، وتجربة تميزهم في ذلك. وهذا يجعله متعدراً تحت المحور الأول من محاور الندوة، وهو: التفسير التكاميلي للنص الحديث: ضوابطه وتطبيقاته عند المحدثين.

وبعدًا عن التجاوزات في التعامل معه، وقد اعتنئ العلماء والباحثون المعاصرون بالكتابة في القواعد الضابطة لعملية فهم السنة النبوية، فعملوا على transcriptions على بعض القواعد التي نص عليها من سبقهم، واستخلاص قواعد أخرى من خلال التطبيقات العملية في كتاب "شرح الحديث"، وذلك في محاولة لتوصيل إلىمنهج علمي يضبط عملية شرح الأحاديث، ويساعد على فهمها بشكل صحيح.
وقد لاقت تلك القواعد والضغوطات استحساناً كبيراً بين الباحثين المعاصرين؛ لما لها من أثر كبير في ضبط عملية فهم الحديث الشريف، والحفاظ عليه من تحرف العالمين وتأويل الجاهلين.

ولعل من أوائل الكتب المعاصرة في هذا المجال كتاب "كيف نتعامل مع السنة النبوية"، للمؤرخ يوسف الفرضاوي، حيث تناول فيه ثمانية ضوابط تعني على حسن فهم الحديث الشريف، وهي: تفسير السنة في ضوء القرآن الكريم، وجمع الأحاديث الواردة في الموضوع الواحد، وجمع أو الترجيح بين مختلف الحديث، وفهم الأحاديث في ضوء أسبابها وملابساتها ومفاصلها، والتمييز بين الوسيلة المتغيرة والهدف الثابت، والتفريق بين الحقيقة والمجاز، والتفريق...
11 - فهم الحديث في ضوء مقاصدة الشرعية.
12 - مراعاة البدع الزمانى والمكاتن ل أفكار الحديث.
13 - مراعاة المكتشفات العلمية الحديثة في فهم الحديث.
14 - مراعاة الاختلاف في فهم نصوص الحديث ذات الدلالات الظرية.

ويأتي هذا البحث ليستكمل جزءًا من جوانب هذا الموضوع، ويفرد القاعدة العاشرة المتعلقة بلفظ الأحاديث النبوية في ضوء القواعد الشرعية بالدراسة والبحث. فالقواعد الشرعية لها مكانتها الخاصة عند العلماء، ولذلك اعتنوا بالنبيه على ما تشتمله الأحاديث النبوية من تلك القواعد، ووظفوها في نقد متن الحديث، فتوقفوا في بعض الروايات لمحتاتها مقتضى بعض القواعد، كما كانت تلك القواعد ترسا في نسيان وتفاوت في ضمهم في نص الأحاديث النبوية الشرعية. وقد كان لفهم الأحاديث النبوية في ضوء تلك القواعد أمر واضح في ضوء تأويلات نصوص الحديث، وجعلها تسير في نسب واحد من غيرها من الأدلة الشرعية، دون اختلاف أو تناقض.

ويهدف البحث إلى إبراز اهتمام العلماء بالقواعد الشرعية في فهم الحديث الشريف، والتعريف على مظهر هذا الاهتمام واتباعه، وذلك من خلال استقراء أشهر كتب شرح الحديث - وبخاصة شرح الإمام النووي للصحيح مسلم، وشرح الحافظ ابن حجر، والأسيري للصحيح البخاري - وجهما جاء فيها من مكانة لمعناية بالقواعد الشرعية في شرح الحديث، ومن ثم تحليل تلك النماذج وتصنيفها في طابع مستقبلي.

وتشمل البحث على مقدمة ونهج وثمنية مطالب وخاتمة. وستتناول المطالب أهم مظاهر عناية العلماء بالقواعد الشرعية الكلية في فهم الحديث الشريف، نحو: بيان السج암 الحديث بالقواعد، وتفتيح معنى الحديث حسب مقتضى القواعد، وتأويل الحديث ليتسنى مع مقتضى القواعد، إلى غير ذلك من المجالات.

1 - التعرف على درجة الحديث من حيث القوة والضعف.
2 - شرح الحديث حسب قواعد اللغة العربية وأساليب العرب في بيان.
3 - الاعد عن التكلف في شرح الحديث.
4 - مراعاة الحقيقة والمجاز في فهم الحديث.
5 - الفصل بين علم الغيب وعالم الشهادة.
6 - الوحي الصحيح يعارض العقل الصريح.
7 - فهم الحديث من خلال طرق أخرى.
8 - فهم الحديث في ضوء مبادئ ورود.
9 - فهم الحديث في ضوء الآдей الشرعية.
10 - فهم الحديث في ضوء الأصول والقواعد الشرعية.
وأرجو أن يسهّل هذا العمل في تأصيل الضوابط العلمية في فهم السنة النبوية من خلال بيان جوهل علماء الحديث في هذا المجال، والله ولي التوفيق.

تمهيد: تعريف القواعد الشرعية وأهميتها.

أولاً: تعريف القواعد الشرعية.


أما القواعد الشرعية في الاستصلاح: فهي قضايا كلية تتعلق على جميع جزئياتها، وتعلق عليها أصل شرعي، ولكن الأصل أعم من القاعدة في اصلاح الأصولين، فاً. فالنظام يطلق على معان متعددة: ما يثبت على غيره.

1 - مختار الصحاح، للمؤرخ الصحاح، للإمام محمد بن أبي بكر بن عبد القدار الرازي، تحقيق محمد خاطر، (كتاب نسائى، نشرت، بيروت، 1415هـ/1995م)، ص16.
2 - لسان العرب، لأبي الفقيه جلال الدين محمد بن مكرم بن منصور الأفروسي المصري، (نشرها دار صادر، ط.3/1990م)، ص270.
3 - الائتمار، لعلي بن محمد بن علي الجراني، تحقيق إبراهيم الأبياري، (دار الكتاب العربي)، (نشرها بيروت، 1405هـ/1985م)، ص 231.
4 - يقول الدكتور القدسي: "وقد أصل أعم من القاعدة والاطلاع، كما يثبت على مسأة قضاء: سواء أكنت من باب واحد أم من أربعة تمت، يثبت أصله، القواعد والضوابط المتصلة من الأصول للإمام جمال الدين الحصري، شرح الجامع الكبير للإمام محمد بن الحسن الشافعي، للدكتور علي أحمد القدسي، (مطبعة المدينة، القاهرة، 1411هـ/1991م)، ص110.
التبني على ما تشمل عليه الأحاديث من القواعد الشرعية:

الإفتاء: إن تتبني على ما تشمل عليه الأحاديث من القواعد الشرعية، ولذلك فقد اعتننت العلماء بالنبوة على ما اشتملت عليه الأحاديث النبوية من قواعد وصول شرعية، لتم الاستفادة منها في ضبط المسائل العقدية والفقهية وغيرها.

فما يلي عرض لبعض الأمثلة على ذلك من كتب شروح الحديث.

المثال الأول: حدث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "دواعي ما تتركتهم، إذا أمكن من كان يقبلهم سواء وأخلاصهم على أنبلهم. فإذا تهتمكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أدركم بأمر فأثروا منه ما استطعتم" (1).

بقول الإمام النووي في شرح لهذا الحديث: "هذا من قواعد الإسلام المهمة، ومن جوانب الكلم التي أعطىها ﷺ. ودخل فيها لا يحبس من الأحكام، كالصلاة بأمرها، وإذا عجز عن بعض أركانها أو بعض شروطها أتى بالباقي، وإذا عجز عن بعض أعضاء الرضوت أو الغسل فلم يمكن، وهذا الحديث متعلق فليست محاولة للعلماء: (كفارتاشة ماستعمت)." (2)

المثال الثاني: حدث عائشة رضي الله عنها، قال: قال رسول الله ﷺ: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه رد" (3).

وقد تبيّن الإمام النووي في شرح لهذا الحديث، أنه يجعل قاعدة عظيمة من قواعد الإسلام، وأنه من جوانب كلمه، وأنه ما ينبغي حفظه واستعماله في

أغزه الإمام البخاري في صحيحه: (الفقه). كتاب الاعتدال بالكتاب، والسنة، باب الاقتداء بسنن ال鸠哇 6/798، والإمام البخاري في صحيحه كتاب اللحية، باب فرض اللحية مرة في

اللهجة 2/957.

2- صحيح البخاري: "هذا من قواعد الإسلام، وأنه من جوانب كلمه، وأنه ما ينبغي حفظه واستعماله في


اللهجة 2/957.

1. النبي ﷺ.
2. الإمام البخاري.
3. الإمام البخاري.
يقول الإمام النووي: "هذا الحديث قاعدة كبيرة من قواعد أحكام الشرع، فلأنه لا يقبل قول الإنسان فيما يدعه مجرد دعوة، بل يحتاج إلى بنية أو تصريح المدعى عليه، فإن طلب يمين المدعى عليه فله ذلك".11

المثال الثاني: حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله: "إن الله يجري على من أخذ كتاب الله من طرفه وحفظه، وذكر من علمه، وحفظ ما نزل الله به من القرآن الكريم، وإن ينال ذلك عزيمته".12

المثال الثالث: حديث عبد الله بن مسعود قال: قال النبي: "ليس من نفس تقتل ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفعل منها - وربما قتل سفين من دمه - لأنه أول من سئل قتله أولًا".13

قال الإمام النووي: "هذا الحديث من قواعد الإسلام، وهو أن كل من أتدع شيئاً من الشر، كان عليه مثل وزاد كل من أتلقى به في ذلك العمل مثل عمله إلى يوم القيامة، ومتنه من اختطاف شيء من النبي، كان له مثل أجر كل من يعمل به إلى يوم القيامة. وهو موقفي للحديث الصحيح: "من سن حكماً ومن سن سنة سيئة". ولتحديث الصحيح: "من دل على غير فله مثل أجر فاعله"، وله الحديث الصحيح: "ما داع يدعي إلى هدى وما من داع يدعو إلى ضلال".14

المثال الرابع: حديث ابن عباس قال النبي: "لصبع الناس بدعواهم، لداعي ناس دماء رجال وأمواتهم، ولكن اليمين على المدعو عليه".15

المراجعات:
1. أنظر صحيح مسلم بشرح النووي، 12/12.
2. أنظر صحيح مسلم بشرح النووي، 11/11.
3. أنظر صحيح مسلم بشرح النووي، 100/100.
4. أنظر صحيح مسلم بشرح النووي، 11/77.
5. أنظر صحيح مسلم بشرح النووي، 8/22.
وقد أشار العلماء ابن خلدون إلى ضرورة رد الروايات والأخبار إلى الأصول وعرضها على القواعد، لا سيما إذا كانت طبيعة تلك التصورات تطلب ذلك، حيث يقول: إن الأخبار إذا أعتمد فيها على مجرد النقل، ولم يحكم أصول العادة، وقواعد السياسة، وطبيعة العبارة، والأحوال في الاجتماع الإنساني، ولا تيس الغالب منها بالشاهد، وال بالمذهب، فربما لم نؤمن فيها من الشروط، ومفرة القدم، والزيد عن جادة الصدق. وكثيراً ما وقع للمؤرخين والمفسرين، وأهم ما كنت من المغالط في الحكايات والواقع، لاستعمامهم فيها على مجرد النقل عيناً أو سمياناً، ولم يعرضوا عليها أصولها، ولا قاسوها بأشياءها، ولا سروها بمعيار الحكم، ونقولهم على طبع الكائنات، وتحكم النظر والصبرية في الأخبار، فضلوا عن الحق، وناهوا في بدء الهم والغفلة، ولا سيما في إحصاء الأعداد من الأموال والمساكن، إذا عُرضت في الحكايات، إذ هي مجهولة الكتب، ومذكرة اليد، ولا بد من ردتها إلى الأصول، وعرضها على القواعد.

كما نرى الفاضلي أبو بكر بن العربي إلى أن من أصول الإمام مالك، أن خبر الواقعة إذا جاء بخلاف القواعد لم يعمل به، فقال: ليس كل جمع فقهاء الأحاديث بطل هذا الحديث؟ وتطلع مالك إلى المسألة من طريقة فأسيرة على أنها الغفر ضد الصوم والإمساك ركن الصوم، لأنفسها ما لو نسي رحمة من الصلاة.

قيل: وقد روى الدارقطني في: "إذا نقض عليك، فتأول على عقلك أن عنعت للاضطلاع عليك الآن، وهذا تعبص. وإذا أقول ليه صبح فتى، ونقول به، إلا على أصل مالك في أن يخبر الواقعة إذا جاء بخلاف القواعد لم يعمل به فما جاء الحديث الأول للمواطق في رفع الإثم علمناه، وأما الثاني فلا يؤفته فلم.

أبي أحمد فهيم بن عبد الله، د.ت. 590. قال: حديث معدود عن حسن حنبل، قال الحلفاين ابن حجر: "استناده" صحيح إلى الصوم، في صبح سعادته من سنة سمعه، ومن غير أظهبه من أخبره، ومعناه أن عليه، إذا أحب، وإلا شارب من غير أن يتناقض، وإذا أحب على حائط سنة، إذا ذكره ماء الإغراء، سمح به، واليازم، "فتح الباري، 5/68.

1. تاريخ ابن خلدون، عبد الرحمن بن دينار، تحق. علي شكاية، محمد رزق، (دار الفكر للطباعة)، 1400/1389 هـ.
2. الإشارة هنا إلى أبي مروي: قال: في النهاية، أن أكبر ناسا وهو قولهم في سماطه، فإنما 2/1385، أخبار الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الصوام، باب الصوم إذا أكل أو شرب ناسا، 2/1385، كتاب الأخوان والذكور، باب إذا حنت ناسا في الآية، 6/1400.
رضي الله عمنا أن رسول الله ﷺ قال: "لا يحلن أحد ماشية إمرأة يبرغ إذنها، أحب أحدكم أن تؤتى زوجته فتغسل خزاناتها، فتتقل طعامها؟ فإما تزن لهم ضروب مواشيهم أطماعهم، فلا يحل أحد ماشية أحد إلا إذنها."

لكن بعض العلماء جعلوا قواعد الميراث عن المشهد، فحلوا الأذن على ما إذا علمت بسم الله وتعالى على ما إذا علم بسم الله وتعالى ونعموا بسم الله وتعالى فأمر بما أمر به، وذهب بعضهم إلى تخصيص الأذن باب السبيل دون غيره، أو بالقسط أو بحال الماجة.

وقد نص بعض المحدثين على أن مخالفات الحديث للقواعد الشرعية المقررة علامة من علامات التي يكون من خلالها الحكم على الحديث بالوضع دون النظر إلى سنده. وبناء على ذلك رد الإمام ابن القيم الأحذم الذي تقدم الحديث، والسوادون والترك والمالكية، وحكم عليها بالوضع، نحو حدوث: "دعاوني من السوادون، فإنا الأسود لبطنه وفرجة"، وذلك مخالفاتها القاعدة القرآنية المتفق عليها: "إِنَّمَا يَجِرُ الدَّارِيَّاتُ عَلَى الْمَسَاوِيَةِ"، ومناقضتها لما تقضيه هذه الآية من المساواة بين الناس.

ج - الاهتمام بالقواعد الشرعية في فهم معنى الحديث، وبيان دلالاته.

رأى شراح الحديث أن القواعد الشرعية في شرحهم للأحاديث النبوية، كما استعانوا بها في تأويل معاني بعض الأحاديث النبوية الشرية، وتوجه:

1- آخر الآراء المبادئ في صحيح -واللفظ له- كتاب القطة، باب لا تقبل ما أخذ منه أحد، رواه: ١٤٨٨-٢-٣-٢-٣
2- ائذاني لفظ النبأ، للفظ له- كتاب النبأ، باب لا تقبل ما أخذ منه أحد، رواه: ١٤٨٨-٢-٣-٢-٣
3- آخر الآراء المبادئ في الصحيح، وفي الصحيح للإمام محمد بن أبي بكر الصديق، توفي: الشيخ عبد الله بن أحمد بن يحيى حسن، وصاحب الشيخ عبد الله بن أحمد بن يحيى حسن، ظنناً على: ١٤٨٨-٢-٣-٢-٣
4- آخر الآراء المبادئ في الصحيح، وفي الصحيح للإمام محمد بن أبي بكر الصديق، توفي: الشيخ عبد الله بن أحمد بن يحيى حسن، ظنناً على: ١٤٨٨-٢-٣-٢-٣
5- آخر الآراء المبادئ في الصحيح للإمام أبي بكر الصديق، توفي: ١٤٨٨-٢-٣-٢-٣
الفه: حديث عاشية رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ قال: "عن الغلام شبان مكافأة، وعن الجارية شاة".

وقيد بين الإمام المناوي أن هذا الحديث منسجم مع قواعد الشريعة، فإن سببته فاصل بين الذكر والأنثى في الإرث والندوة والشهادة والعتق، فإذا

الفه الثاني: حديث أبي موسى الأشعري، أن رسول الله ﷺ قال: "مرض العبد أو ساقف، كتب له من الأجر مثل ما يعمل مقيماً صحيحه".

فقد نقل المناوي عن الإمام ابن تيمية ما ورد أن تأكد هذا الحديث مع القواعد الشرعية المقررة، قائل: هذه قاعدة الشريعة، أن من صمّم على فعل وعمل مقدر منه بنزلة الفعال، يكتبه له ثوابه، قال البلقيني وغيره: وهذا مقيد بما إذا أتى له ذلك ولم يعتده، وأن لا يكون سفر مقصبة، وأن لا يكون المرض بفعله.

فقال الحكم نفسه حجر: ولهذا الحديث شواهد كثيرة... ويؤدى ذلك قاعدة تغلب فضل الله تعالى، وقبول عذر من له عذر، والله أعلم.

الفه الثالث: حديث أم سلمة زوج النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ سمع جلبة خصم باب حجره، فخرج إلهم، فقال: "إذا أنا بشير، فإني أتبنى الخصم، فلعل

- أخرجه الإمام أحمد وغيره، في مصنف الإمام أحمد، الإمام أحمد، 1/317، ومن باب: "الباثحب، باب الفقه"، قال الشيخ شبيب الأرناؤوط في تعلقته على المسند: "حديث صحيح وغيره، فما بيت إنسان من إبل الله عزمان".
- فيض القدر للإمام المناوي، 2/114.
- أخرج الإمام أحمد، في مصنفه، 4/410، وقال الشيخ شبيب الأرناؤوط: (إسناده صحيح على شرط البخاري).
- فيض القدر للإمام المناوي، 44/1.
- فتح الباري، للحاكم ابن حجر، 1/585.
ولو حيواً

قال الإمام النووي في معرّف شرحه لهذا الحديث: "وفي هذا الحديث نسبي العشاء عامة، وقد ثبت النهي عن وجوبه من وجهين، أحدهما: أن هذه النسبي ببناء للجزاء، وأن ذلك النهي ليس للتحرم، والثاني، وهو الأظهر أن استعمال العشاء هنا لمصلحة ونفي مضد، لأن العرب كانت تستعمل نفظ العشاء في المغرب، فلقد لم يعمرنا ما في العشاء والصيح، خلخلوا على الغرب، ففسد المعني وقت الطلوب، فاستعمل العشاء التي يعرفونها ولا يشكون فيها. وقواعد الشريع متناظرة على اعتمال آخر فمسددين لدفع أعظمهما."

المثال الثاني: حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا اختلف البيعان، فالقول قول اللائق، والمتابع بالخبر". قال الشيخ المباركاني: "والحديث دليل على أنه إذا وقع الخلاف بين البائع والمشترى في الشيء أو البيع أو في شرط من شروطهما، فالقول قول اللائق مع كونه لم إف، لم يعرف من القواعد الشرعية أن من كان القول قوله فعليه إيجاب.

المطلب الثالث: الاستدلال بالقواعد لتوجيه أحد الأقوال في فهم الحديث.

تتنوع الأقوال في فهم بعض الأحاديث نتيجة لمعرفتها عدالتها، ومن الوسائل التي يستعين بها المحدثون لتوجيه بعض تلك الأقوال هي غيرها من منسجمات القواعد الشرعية. وفم يلي عرض بعض الأمثلة الدالة على ذلك:

المثال الأول: حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ: "أن قال: "عليكم من الأعمال المطهرة فإن الله لا يلهم حتى تملوا".

1. فنف البادي لصاحب ابن حجر، 3/37
2. سنن الترمذي، لمحمد بن أبي طالب، تحقيق أحمد شاكر وآخرون، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2/7). 
3. صحيح البخاري، مطبوخ في مسلم، 3/70. قال: "هذا حديث عن عبد الله بن نسيم، وهم من بني قريش، وهم من بني عبد الرحمن، وهو أخر الوحي. إذ رايتهم على أمرهم، فلم يذكروا الله. وأخبرهم الإمام أحمد في مسند، 4/336. وحسب الشيخ شبيب الأوقاف لأعضااء بعض الحق الآخرين.
4. صحيح البخاري، مطبوخ في مسلم، 3/70.
5. صحيح البخاري، مطبوخ في مسلم، 3/70.

أخيره: الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب الآتي: 1/142، والإمام مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب نوبة الصوفات، وفقالوا فقل الأول فاللهم منها، والآية، 158/4. ونافذة الفقيه للإمامُ البخاري، 5/139.

8. صحيح مسلم شرح النور، 2/165.
9. صحيح مسلم، 2/165.
10. صحيح مسلم شرح النور، 2/165.
11. صحيح مسلم، 2/165.
12. صحيح مسلم شرح النور، 2/165.
13. صحيح مسلم شرح النور، 2/165.
14. صحيح مسلم شرح النور، 2/165.
15. صحيح مسلم شرح النور، 2/165.
16. صحيح مسلم شرح النور، 2/165.
17. صحيح مسلم شرح النور، 2/165.
18. صحيح مسلم شرح النور، 2/165.
19. صحيح مسلم شرح النور، 2/165.
20. صحيح مسلم شرح النور، 2/165.
21. صحيح مسلم شرح النور، 2/165.
22. صحيح مسلم شرح النور، 2/165.
23. صحيح مسلم شرح النور، 2/165.
24. صحيح مسلم شرح النور، 2/165.
25. صحيح مسلم شرح النور، 2/165.
26. صحيح مسلم شرح النور، 2/165.
27. صحيح مسلم شرح النور، 2/165.
28. صحيح مسلم شرح النور، 2/165.
29. صحيح مسلم شرح النور، 2/165.
30. صحيح مسلم شرح النور، 2/165.
31. صحيح مسلم شرح النور، 2/165.
يُفْعَلُ هذا الحديث عن أكثر من وجه، قبل معاهة: لا يَعلَى الله إذا مُلِمَ، ومنه قولهم في البلاغ: لا يَقطع حتى يَقطع خصومة، لأنه لا يقطع حتى يَقطعون، لم يكن له عهده مَرَأَه، وقيل: إنْ حتى هذا يَمنعُ الناوِه، فيكون التقدير: لا يَقل وَقَلَون، فَنفْعَه نِمَلِه وأَلْبِه له، وقيل: حتى يَمنعْهَ لَهِنَّ، قال الحافظ ابن حجر فيما نقله من المazzi: "والْأَوْلَى أَليْه وأُجِرْء على القواعد، وأنْه من باب المثابرة الفظيعة، وروأْه ما وقعٌ في بعض طرقِ حدث، عاشَةً، بلَّغَه: (أَكَلْوَاه من العمل ما تَطَوَّقُونَ، فإنَّ الله لا يَلِم من النَّوَاب حتى يَتمَّوا من العمل)، ولكن في سِنَة موسى بن عُيَيْد، وهو ضَعِيفٌ.")

المثال الثالث: حديث أبي قتادة الأنصاري: "أن رسول الله ﷺ كان يُصْلِي وهو حامل أمامة يَنْتِبَ بَن رسول الله ﷺ، وأَبَي العاصر بن الريع بن عبد شمس، فإِذا سَجْد وضعوها، وإذا قَام حملها".

فَقَدْ بين الإمام النووي أن هذا الحديث يدل على جواز جمع الصبي والصبية في صلاة الفرض وصلاة النفل، وهو مذهب الإمام الشافعي، ثم أشار إلى ما ادعاه بعض المَلِكية من كون الحديث منسوخًا أو خاصًا بالنبي ﷺ، أو أنه كان لضرورة، ثم قال: "وَهكِلَ هذا الدعوى باطلة ومَرَوَّدة، فإِنَّهُ لا يَدْلِ عليها ولا ضَرْوَة إِلَيْها، بل لِهذَا الحديث صحيح في جواز ذلك، وليس فيه مَيْخَال قواعد الشروع، لأن الأدمي طارِه، وما أن يَجَرَه من النجاسة مَعْفُو من كُونه في معده، وثَاب الأَطْفال وأَجْسَمهم على الطهارة، ودلل الشروع المَثَّارة على هذا، والأفعال في الصلاة لا يَتبِّعُها إلا قَلْتُ قَفْتُ، وَقَفْنَ النبي ﷺ هَذَا إِبّانًا."

المثال الرابع: حديث عبد الله بن مسعود ﺔ: قال: "سُلِي مُساوات رَسُول الله ﷺ".

قال إبراهيم: زاد أو نقص) فما سلم، قال له: يا رسول الله، أُنْتِد في الصلاة شيء؟ قال: وماذا؟ قَالَوا: صلبه! كُذْبًا، قال: فَخُضٌ رجليه وَخُضٌ نجلبيه، فخَضع سجَّدتُه سلم، ثم أقبل عليَّا بوجهه، قال: إن له حدث في الصلاة شيء، أَنْبِكُمْ به، ولكن إذا أَنْبَكُمْ مَا تَنسون، فَأنْبِنِي، وإذا

1- صحيح مسلم، شرح النووي، 5/26. ونظر فرغ الباري، للفاطميين ابن حجر، 3/1091.
2- المراضي، الإمام المختصر، 4/303.
3- أخرج الامام البخاري في صحيحه: كتاب الوضوء، ياب: الاستجبار للزرواء، 17م، والامام مسلم في صحيحه: (وَلَوْ نَقُلْهَا كَذِبْتُمْ جَمِيعًا). رواه من طريقه: نَعْمَوْهُ، باب كراهة ما انتهى وَبَغِيَة الامام، ياب: الامام، 1/132.
4- صحيح مسلم، شرح النووي، 3/180.
5- 1/153، والامام مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، ياب: جواز حمل الصبيان في الصلاة، 1/179.
لبعض الأمثلة على ذلك:

المثال الأول: حديث أبي سعيد الخدري قال: سمعت النبي يقول: 
إذا صلى أحدهكم إلى شيء يسيرا من الناس، فأراد أحد أن يبتغي بين يديه، فلديع، فإن أبي في قلبي، فإنا هو شيطان.

فقد نقل الحافظ ابن حجر عن الإمام القرطبي إجماع العلماء على أنه لا يلزم المصلح أن يقتل المرء بيده بالسلاح، لاختلاف ذلك لقاعدة الأجلاء على الصلاة، والاشتغال بها والشروع فيها، ولهذا تخصص له عموم لفظ الحديث. ثم قال:
وأطلق جماعة من الشافعياء أن أن يقتله سريعًا، واستبعد ابن العربي ذلك في القبس.

المثال الثاني: حديث عثمان رضي الله عنه قال: من توضأ نحو وضوءي هذا، ثم صلى ركعتين لا يحدث فيما نفسه، حفر له ما تقدم من ذنبه.

فقد أخرج الإمام النووي من عموم هذا الحديث ما لو عرض للمرء في صلاته شيء من أمور الدنيا، فأعرض عنه ولم يسترمه مع، مع أن هذه الحالة قد تدخل في عموم لفظ الحديث، قال: "أما قولك "لا يحدث فيما نفسه" فالرد لا يحدث شيء من أمور الدنيا، ولا يتعلق بالصلاة، ولا عرض له حدث فأعرض عنه بمجرد عرضه عليه من ذلك، وحصلت له هذه الفضيلة إن شاء الله.

المطلب الرابع: تخصص عموم أفعال الحديث حسب ما تقتضيه القواعد.

تخصيص عموم أفعال الحديث الشريف حسب مقتضيات القواعد الشرعية.

بعد أحد المظاهر الرئيسة لفهم الحديث في ضوء تلك القواعد، فيما ينبغي عرض:

- أخرج الإمام البخاري في صحيحه كتاب الصلاة، باب النور، نحو نقل القول حيث كان: "أم نحن نقول: "أَسْلَمْتُ وَأَكُلْتُ وَاشْجَعْتُ"؟"
- الإمام مسلم في صحيحه - واللفظ - كتاب المساجد ومواقع الصلاة، باب السهر في الصلاة والصيام، على أثر البخاري، برواية ابن بريدة، وثري مأذون.
- إشارة إلى كتاب الفقي في شرح موطأ الملك في أسئلة أبي بكر بن عبيد، وهو مطبوع في أنظر فضائل الطور، فهدي خيلية، 1981.
- يفتح الجامع، للفّاظ ابن حجر، 1/ 883.
- أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب السهر، ثلاث، 1/ 171، والإمام مسلم.
- أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب صفة الوضوء، ومقالة، 1/ 204.

- صحيح مسلم، بشرح النووي، 1/ 360.
- صحاح البخاري، 5/ 26.
- الروع الساكن، 5/ 17.

1. أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الصلاة، باب النور، نحو نقل القول حيث كان.
2. الإمام مسلم في صحيحه، واللفظ، كتاب المساجد ومواقع الصلاة، باب السهر في الصلاة والصيام.
3. إشارة إلى كتاب الفقي في شرح موطأ الملك في أسئلة أبي بكر بن عبيد، وهو مطبوع.
4. يفتح الجامع، للفاظ ابن حجر.
5. أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة باب السهر، ثلاث، 1/ 171.
6. والإمام مسلم، في صحيحه، كتاب الطهارة، باب صفة الوضوء، ومقالة، 1/ 204.

فالحديث يدل على كراهة النذر بشكل عام، وقد نهى الإمام ابن دقيق العيد أن الحديث في إشراك القواعد التي تحتوي أن الرسول إلى الطاعة طاعة، كما أن الوسيلة إلى المنصوص عليه، والكذب، ومعلة إلى التزام القرية، فإن أصح النظر فيه ورد في القرار، وكذلك ذبت بين نذر المجازاة وبين النذر الإبادة، فحمل النهي على الأول، بينما أعد الثاني نظرية محضة، وأخرجه من عموم دلالة الحديث.

المطلب الخاص: تقييد ألفاظ الحديث حسب ما تقتضيه القواعد.

جاءت بعض نصوص الأحاديث النبوية مطلقة غير مقيدة، وقد أفاد المحدثون من القواعد الحديثية في تقييد إطلاق تلك الأحاديث وعدم حملها على ظاهرها، ومن الأمثلة على ذلك ما يأتي:

المثال الأول: حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، عن النبي قال: «ينقل معاذاً ما يبره رأيه الجنة»)

ونأتي به في معرفة من فرضه، وإن رجلاً توجد من مسيرة أربعين عاماً.

فحذ البراء، للفحول الفاسقين، 119 / 1760 - 1769. وآثر عددة القراء، للإمام الباهلي، 15.

أخرج البخاري في صحيحه: 58 / 1159، وأخرج أبو داود، في صحيحه: 1306 / 1276.

أخرج الشافعي، في صحيحه: 788 / 1140، وأخرج البخاري، في صحيحه: 126 / 1267.

انظر مفتاح الباهلي، للفحول الفاسقين، 119 / 1760 - 1769.
فلاحديث يدلى عليه أنه لا يلزم المعوض صقصوا ولا دية، وإلي هذا ذهب جمهور العلماء، كما بينه الحافظ ابن حجر، ثم قال: "شرط الإهدار أن يعلم المعوض، وأن لا يبكي مخصوصا يدغذ ذلك، من ضرب في شدته، أو في طهري؛ وأما أن يكون التنصيص بدون ذلك، فعدل عن إلى الأمر لم يهدد، وعند الشاذية وجه أنه يهدد بل دفعه بغير ذلك ضمن... وما تقديم من التقليد ليس في الحديث، وإما أخذ من القواعد الكلية".

المطلب السادس: تأويل الحديث لتنسيج مع القواعد.

أعتن المحدثون بأن تأويل الأحاديث التي يوهم معنى خالفًا للقواعد الشرعية.

وعملوا على فهمها بطريقة تنسيج مع تلك القواعد ولا تنظير معها. وقد قدم:

1. أخرج الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الثوب، باب القول النوى من الذرور وإن تكررت الذروث.
2. صحيح مسلم بشرح النووي، ١٧٦ / ١٢٨.
3. أخرج الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الأثاب، باب بيان غلظ كرم النبى، ١١١ / ١٢٣.
4. أخرج الإمام مسلم في صحيحه، بشرح النووي، ١١٤ / ١٢٤.
5. صحيح مسلم بشرح النووي، ١٢٧ / ١٢٤.
6. أخرج الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الأثاب، باب بيان غلظ كرم النبى، ١١١ / ١٢٣.
وفما يلي عرض لبعض الأمثلة على تأويل شرح الحديث بعض الأحاديث.

لتنسجم مع ما تقصده القواعد الشرعية:


فقد ذهب الإمام النووي إلى أن الأمور بإياله هنا المرق، وليس اللحم.

وذلك ما في الأمر بإياله اللحم من مخالفته للقواعد الشرعية، حيث يقول:

واعلم أن الأموار هي من إرادته الفقد إذا هو إتفال لنفس المرق عقية لهم، وأما
نفس اللحم فقلت لب يحمل على أنه جمع ورد إلى المغن، ولا ينظر أنه
امر بإياله؛ لأنه مال للغامعين. وقد نهى عن إضافته들اء. فإن قيل: فللم بقل أنهم
حملوا اللحم إلى المغن، قلن: لم يكن بقل أنهم أحرقوه وأتبغوا، وإذا لم يأت
في نقل صحيح، وجب تاويله على وف القواعد الشرعية وهو ما ذكرناه. وهذا
بخلاف إتفال فقدها المرق الأهلية يوم خبر، فإنه أخذ ما فيها من لحم ومرق,
لأنها صارت جمعة، ولها قال النبي ﷺ فيها إنها رجس أو نجس، كما سيق في
باء، وأما هذه اللحم فكانت ظاهرة متنقعة بها يلا شك، فلا ينف هي إذا
أعلم.

المثال الثاني: حدث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهم، أن النبي ﷺ قال:

بلغوا عن أولئك وأخذوا عن بني إسرائيل ولا حرج من كذب عليّ معتدلاً.

أخرج الإمام البخاري في صحيحه، وال大型多人، كتاب الآداب، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، 2/3، 177، وأخرج الإمام البخاري في صحيحه، باب أغلظ الجسم بالكذب على رسول الله ﷺ، 1/100، وفي كتاب الزهد والرقائق، باب الثبوت في الحديث، وحكاية العلم، 4/229، صحيح البخاري، شرح النووي، 1/18-19.

أخرج الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسراب، باب أفضل الناس مؤمن يجادل نفسه بمثابة
في مسلم، 2/101-2، وصحب الله، 8/2.

تغمس في البلاط، للحافظ ابن حجر، 1/8.

1- أخرج الإمام البخاري في صحيحه، وال大型多人، كتاب الآداب، باب ما ذكر عن بني إسرائيل.
2- صحيح البخاري، شرح النووي، 1/18-19.
3- أحمد بن العلاء، المدني، 127، ونظر في البلاط، للحافظ ابن حجر، 1/8.
4- أحمد بن العلاء، المدني، 127، ونظر في البلاط، للحافظ ابن حجر، 1/8.
مقتضى القواعد، مبتدأ وجه الإنسجام والاتفاق بينهما، وذلك للتأكد على ما تقرر من عدم تصور التعارض بين القاعدة والحديث الثابت. ومن الأمثلة على ذلك ما يأتي:

المثال الأول: حديث أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول الله يقول:
إذا أسلم العبد خمسة إسحام، يكره الله عن كل سبعة كان زلفها، وكان بعد ذلك الفصوص، الحسنة عشرة مثالا إلى سبعة من ضعف، والسيدة بطلها إلا أن يتزوج الله عنها قال الحافظ ابن حجر: مقتضى تقييم جميع الروايات ما هو مستقل عن رواية البخاري، وهو كتابة الحسنات المقدمة قبل الإسلام. وفي هذا إشارة إلى ما أخرجه الإمام البخاري وغيره بزيادة: وكتب الله لكل حسنة كان زلفها). وقد فهم الحقوق من العلماء هذا الحديث على ظاهره، وأن الكافي إذا أسلم يباب على ما فعله من الخبر في حال الجائزة، مستنداً بالحديث السابق.

وقد قيل إن سبب إسقاط الإمام البخاري لهذه الزيادة كونها مشكلة على القواعد، فاجلاري على القواعد والأصول أنه لا يصح من الكافر التقرب، فلا يباب على طاعته في شرح أن من شرط التقرب أن يكون عارفًا من تقرب إليه والكافر ليس كذلك). ولهذا أشار الحافظ ابن حجر إلى ذلك، ورد له بالقول:

المثل الثاني: عناية برد دعوة تعارض بعض الأحاديث مع القواعد.

أولى كتب الشروخ الحديثة عناية خاصة بإجابة ما أدعى في بعض الأحاديث من التعارض مع القواعد الشرعية، والتوافق بين دلالات تلك الأحاديث.

المائة الرابعة: حديث عبد الله بن مسعود said أن النبي قال: «سباب المسلم فسوق، وقائنا كفر».

فقد بين الحافظ ابن حجر أن ظاهر هذا الحديث غير مراد، من كان القائل أشد من السباب؛ لأنه مغضوب على الزهاد، فلم يذكر قردان الكفر الذي هو الخروج عن الملة، بل أطلق عليه الكفر ميانةً في التحرير معتدلاً على ما تقرر من القواعد أن مثل ذلك لا يخرج عن الملة.

المثال الخامس: حديث عبد الله بن عمر، قال: قال النبي: «ما يزال الرجل يسأل الناس، حتى يأتي يوم القيامة ليس في وجه مزعة لهم».

فقد قيل إن الإمام ابن المنثور إلى أن الإمام البخاري أخرج هذا الحديث في باب من سأل الناس نكره، مع أن الحديث يدل على دمج تكير السؤال، والفرق بينهما ظاهر، لكن ما كان متعدد عليه من سرية هو السائل عن غي، وأن سؤال ذي الحاجة مباح، فإن البخاري الحديث على من سأل لكي ماله.

المطلب السابع: العناية برد دعوة تعارض بعض الأحاديث مع القواعد.

أولى كتب الشروخ الحديثة عناية خاصة بإجابة ما أدعى في بعض الأحاديث من التعارض مع القواعد الشرعية، والتوافق بين دلالات تلك الأحاديث.
لا يحملون العقل وقد ورد الشرع به، فوجب قبوله وأما دعوى كونه مخالفًا للأصول فغير قبولة، وأما قول الفقهاء لا تصح عبادة من كافر ولو أسلم لم يعد به، فلم يباءوا به في أحكام الدنيا، وليس فيه عرض لثواب الآخرة. فإن أقدم قائل على التصريح بأنه إذا أسلم لا يثاب عليها في الآخرة هو مجاز، فندم نقله بهذه السنة الصحيحة.

المثال الثالث: حديث أبي مسعود الأنصاري قال: جاء رجل إلى النبي، فقال: إن أَبْعَثْي بِي فَاحْلَامي، فقال: ما عندي، فقال رجل: يا رسول الله، أنا أدل على من يحمله، فقل رسول الله: من دُل على خير فله مثل أجر داعيه.(1) وأخرج الإمام الترمذي عن أبي بكر بن مالك عن النبي أنه قال:

«فقل رجل على الخبر كفاحه.(2)»

فظهر هذا الحديث يوهم مخالفته القواعد، قال الإمام الأحمر: ظاهر الحديث الساواة، وقاعدة أن الثواب على قدر المشفقة تقتضي خلافة، إذ مضت من أفق عشرة ذراع، ليس كمن دل، وبدا عليه أن من ذل لإنسانًا على كل أجر بعد ولا يقصمه.(3) ولذلك نبه غيره من السراج إلى أنه لا يلزم من ثبوت الأجر الساواة فيه، يقول الإمام النووي: «والمراة مثل أجر فاعله: إن له ثوابا بذلك الفعل، كما أن لقاعته ثوابا، ولا يلزم أن يكون قادر ثوابا سواء».

وقد أشار صاحب عيون المعبر إلى كلام الإمام النوري السابق، وبين ما

1. عبعد الفقيه، للإمام الشافعي، 703/1402، وارد صحي بشرح النووي، 141/142، 142/141.
2. أخرج الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الزكاة، باب من ثواب في الشرك عند أسلم، 702/1403.
3. وأصرف الله في قضاء الدنيا، في صحيحه، كتاب الزكاة، باب من ثواب في الشرك عند أسلم، 709/
4. 141.
5. أخرجه الإمام البخاري، 541/141، وقوله: «هذا حديث ثالث في ستة، في كتاب العلم، في كتاب الدال على الخبر كفاحه، 541/141.
6. وأصرف الله في قضاء الدنيا، في صحيح مسلم بشرح النووي، 13/39.
7. وأصرف الله في قضاء الدنيا، في صحيح مسلم بشرح النووي، 12/143.
8. وأصرف الله في قضاء الدنيا، في صحيح مسلم بشرح النووي، 12/143.
9. وأصرف الله في قضاء الدنيا، في صحيح مسلم بشرح النووي، 12/143.
10. وأصرف الله في قضاء الدنيا، في صحيح مسلم بشرح النووي، 12/143.
 لتحقيق مصلحة أكبر، أو مساحة لأجح أعظم. فحينما وجد الشارع أن الأنسج
مع القاعدة قد يكتم مصلحة أكبر، أو حاجة أعظم جاء الاستثناء، استجابة للك
المهاج، أو تخفيه للك مصلحة، وبناء على ذلك ينبغي عدم إطلاق القول في
الحدث المقبول بسبب معارضته لمقدمة معينة، وهذا ميدان واسع من
ميادين الاجتهاد قد تختلف فيه آراء المجتهدين والباحثين. وفيما يأتي
رأي بعض الأحاديث التي ذهب بعض العلماء إلى كونها مخالفة مقدمة القواعد، بينما رأى
غيرهم أن تلك الأحاديث مستندة من تلك القواعد، وتمثل قاعدة مستقلة في
باهبها.

المثال الأول: حديث أبي هريرة عن النبي قال: "انتدب الله - عز
وجل - من خرج في سبيله لا يخرج إلا إيانس بي وتصديق يرسل أن أرجعه بالنال
من أجر أو غنيمة أو أدخله الجنة، ولا أآن أرى على أمني ما تعدت خلف سرية،
ولوأت أن أرى من أمني ما تعدت خلف سرية،
"(1)

أخرج الدارقطني من رواية أبي رافع، وأبي محمد المنصور والوليد بن
عبد الرحمان وعطاء بن يسار كله من أبي هريرة(2)، وأخرج أيضاً من حديث أبي
سعيد رفعه: "من أكيل في شهر رمضان ناسياً، فلا قضاء عليه(3)".

نقل الحافظ ابن حجر عن ابن دقیق العبد قوله: "ذهب مالك إلى إيجاب
القضاء على من أكيل أو شرب ناسياً، وهو القياض، فإن الصوم قد فات ركعته،
وهو من باب الأمورات، والقاعدة أن النسبان لا يثرث في الأمورات".

بما نقل عن القاضي ابن العربي قوله: "تستك جميع فقهنا الأصول بظاهر

1) أخرج الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب الصوم إذا أكيل أو شرب ناسياً، 182 / 2،
والإمام مسلم في صحيحه - والفقيه له - كتاب الصوم، باب أكل الناس وشرب وحفظه لا ينظر
2) من الدارقطني، الإمام علي بن عمر الحسن الدارقطني، الفقيه: السيد عبد الله حسن إيوان بهائي
(دار المعرفة، بيروت، 1381/1962م)، 187 / 27، وقال الحافظ ابن حجر: "إسناده وإن كان ضيقاً
لكنه صالح للمسائلة، فكل درجات الحديث بهذه الزيادة أن يكون حسناً. انظر فتح الباري، للحافظ
 ابن حجر، 107 / 14.
3) من أبو يعلى، الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب الجهاد من الإيمان، 187 / 27.
4) من أبو يعلى، الإمام البخاري في صحيحه، كتاب الصوم، باب الجهاد من الإيمان، 187 / 27.
وأوجب عليه أن يدخل في علومه ويبقى في ذكره في قراءته من جهة تواتره.

ورغم من ذلك إن الحديث في هذا الحديث يدل على جواز الحج عن الغير. واستدل الكوفيون بمقوله نعمه على جواز صحة حج من لم يحج نبيته عن غيره، وخالفهم الجمهور فخصوه بن حج عن نفسه. لينك الإمام مكلا أن هذا مخالف لقاعدة التكبير. فكان لا يذكر من الناس. إلا ما سماه النجع في الجامع، الذي نص عليه القرآن الكريم. فقد نقل الحافظ ابن حجر عن القرآن قوله: "أي ما أن ظاهر الحديث المتعصب مخالف لظاهر القرآن، فرجح ظاهر القرآن، ولا شك في ترجيحه من جهة تواتره.

وتعم الحافظ ابن حجر شرحه لحديث التكبير بالتفصيل على أن هذا الحديث أصل في بابه، مستنداً من قول القاضي أبو بكر ابن العربي: "هذين الحديثين أصل متفرع على صحته في الحج، خارج عن القاعدة المستقرة في الشريعة، من أن ليس للإنسان إلا ما سماه، فعن الله في استدرك ما فرط فيه بورده وماله. ثبت عنه يمكن أن يدخل في علومه. ويبقى في ذكره في قراءته من جهة تواتره."

المثال الثالث: حديث ابن عمر: "أن رسول الله علیه السلام عماد أهل خيبر نصب ما يخرج منها من المرو أو الرز. وفي رواية الإمام أبي داود عن جابر أن قال: "أجاب الله على رسوله خير، فأمره رسول الله" كما كتبنا. وجعله بينه.

المثال الثاني: حديث عبد الله بن عباس قال: "كان الحضر رادف رسول الله، فجاءت أمرأة من خلعي، فجلع الحضر ينظر إليها. وجعل النبي صلى الله عليه والرسول النبي صلى الله عليه وسلم إلى الشق الآخر، فقالت: يا رسول الله، إن فريضة الله على عباده في الحج أدرك أبي شيخاً كبيراً، لا يثبت على الراحة، فأباح..."
ويذهب الإمام أبو حنيفة إلى عدم جواز المساقة، مستنداً إلى النبي ﷺ ومحمد فيه غرر، إذ لا يدرى هل تسلم الشهوة أم لا، وعلى سلامتها لا يدرى كيف تكون، وما مقدارها؟ ثم قال: إن الخبر إذا ورد على خلاف القواعد رد إليها، وحديث الجواز على خلاف ثلاثة قواعد: يعير الغرب والإجارة يجهول، ويعين الشهوة قبل بدء صلاحها، والكل حرام إجماعاً.

وأما أجاب به العلماء على اعتراض الإمام أبو حنيفة أن الخبر إذا يجب رد إلى القواعد، إذ لا يعلم به أبداً إذا عمل به قطعنا بإرادة معناه، فليس الشارع إذا شرعه كما أن شرعه مثل غيره، بل له أن يشرع ماله نظر، ولا نظر له، فدل ذلك على أنها مستندة من تلك الأصول للضرورة، إذ لا يقدر كل أحد.

1- سن أبي داوود، للمستشرقين، ينشره أبو داوود السنجاز، ثقة: محمد محي الدين عبد الحليم (دار الفكر، نشر، 1370هـ، كتاب البخاري، باب في الحرم، 1/ 226 وانظر ستاد الإمام أحمد، 2/ 337، وله أن الشريعة شرعها الأردن، بما يشير إلى هذا الحديث بما: إسناده فيأ على مرود مسلم.
2- صحيح مسلم بشرح النووي، 1990.
3- عون المعبر، للشيخ العلامة أباد، 1991.
الأصل أن نتفق الأحاديث النبوية مع القواعد الشرعية الكلية وتنتظى مع مقتضياتها، لكن لكل قاعدة استثناء، ولذلك نرى شرحاً الحديث إلى وجود بعض الأحاديث التي خرجة عن مقتضى القواعد العامة، لتحقيق مصلحة أكبر، أو مراة لحاجة أعمى. وبناء على ذلك ينبغي عدم إطلاق القول برد الحديث المقبول بسبب معارضة لمقتضى قاعدة معينة، فقد يكون هذا الحديث مستنبط من تلك القواعد، وثبق قاعدة مستقلة فيها.

كانت عنابة الإمام النووي بالقواعد الشرعية في شرح الحديث الشافعي كبيرة وظاهرة، فمع استقراء البحث لعدم من أشهر شراح الحديث، كان الأفواج هذا الإمام في شرح صحيح مسلم النصيب الأكبر في هذا البحث، وقد اعتمد عليه في ذلك كثير من جامع عداد من شراح الحديث، كالإمام أبو حجر، والمريقي، والسوفي وغيرهم، وبناء على ذلك يمكن أن يعد رائد شراح الحديث وعمدتهم في هذا المجال.

وفي ختام هذا البحث، يوصي الباحث بما يلي:

دراسة مناهج العلماء في شرح الحديث الشافعي، والوقوف على تطبيقهم العملية في هذا المجال، والاستفادة منها في استخلاص القواعد والضوابط المعينة على تسديد عملية فهم الحديث الشريف.

العمل على تحرير منهج علمي لفهم التصوص الشرعية، يضبط عملية شرح الأحاديث، ويساعد على فهمها بشكل صحيح، ونفي عنها ترزيح الغالين واتخاذ المبطلين وتأويل الجاهلين.

نشر هذه الضوابط وتعبيها على أصحاب التخصص للعمل على تطبيقها، لتوحيد الرواية حولها، وذلك للتفخيم من حدة الأشكال غير العلمية في فهم الحديث الشريف.

الخاتمة: نتائج البحث وتوصياته.

عرض البحث لأهمية القواعد الشرعية في علم الحديث، كما بين مظاهر الاهتمام العلماء بالقواعد الشرعية في فهم نصوص الأحاديث النبوية الشريفة، من خلال استقراء أشهر كتب شراح الحديث الحديثية. ويمكن تلخيص نتائج هذا البحث فيما يلي:

بيان أهمية القواعد الشرعية في علم الحديث، ومدى عناية العلماء بها وتوجههم في دراسة الأحاديث النبوية، حيث عملوا على التنبيه على ما تشمل عليه الأحاديث من تلك القواعد، كما وظفوا تلك القواعد في مجال نقش الحديث، وفي مجال فهم الحديث وبالنطاق.

اعتنى شراح الحديث الشريف، بيان الأسجاج بين الحديث والقواعد في عدد من النصوصات، كما استداولها بالتأكيد على صحة فهم الحديث معين، أو ترجيح بعض الأفواج في فهم الحديث على غيرها.

أفاد المحدود من القواعد الشرعية في تخصص عموم آلفان بعض الأحاديث النبوية، أو تقيد مطلقها، حسب مقتضيات تلك القواعد.

كان للعناية بالقواعد الشرعية في فهم الحديث الشريف أثر في تأويل نصوص بعض الأحاديث وصياغتها عن ظاهرها الذي يومع معه مخالفات لدائات تلك القواعد. فقد عمل العلماء على تأويل هذا النوع من الأحاديث، وفهمها بطريقة تنسيق مع تلك القواعد ولا تنافض معها.

من مظاهر الاهتمام بالقواعد الشرعية في فهم الحديث الشريف، العناية برد دعوى تعارض بعض الأحاديث مع القواعد الشرعية، والعمل على التوافق بين دلالات تلك الأحاديث ومقتضى القواعد، وبيان وجه الأسجاج والاتفاق بينهما.
السوري، تحقیق: الشيخ عبد الفتاح أبو غدة، (مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، الطبعة الثانية، 1402/1982 م).

11- شعب الإيمان، الإمام أبو يعلى أحمد بن الحسين البخاري، تحقیق: محمد السعيد بسون السهل، (دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، 1419/1997 م).


13- صحیح مسلم، الإمام مسلم بن الحجاج النسافوري، تحقیق: فؤاد عبد الباقی، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.).

14- صحیح مسلم بشرح النووي، الإمام يحيى بن شرف النووي، (دار الريان للتراث، القاهرة، ط: 1407/1987 م).

15- عارضة الأحوني لشرح صحیح الرمذي، الإمام ابن العربي المالكي، (دار الكتب العربي، د.م، د.ت).

16- عمدة القاري لشرح صحیح البخاری، الإمام بدر الدين محمود بن أحمد العينی، ضياء وصحیح الله محمود محمد عمر، (دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط: 1421/2001 م).

17- عون المعبدو شرح سنن أبي داوود، للشيخ محمد شمس الحق العلمي، (دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، 1415/1995 م).


19- نياث التغییر شرح الجامع الصغير، الإمام عبد الروؤف النادری، (المكتبة التجاري‌یة الكبرى، مصر، الطبعة الأولى، 1356/1938 م).

20- القواعد الشرعیة ودورها في ترشید العمل الإسلامی، للدكتور محمد أبو الفتح البياتوني، (كتاب الأم، العدد 28، السنة الخامسة).
1- تاريخ ابن خلدون، عبد الرحمن بن خلدون، تحقيقي: خليل شحادة وسهيل زكار، (دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1421/2000 م).

2- نحوه الأخوذي، محمد بن عبد الرحمن المباركفوري، (دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت).

3- التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيقي: إبراهيم الأبازي، (دار الكتاب العربي، بيروت، 1405/1985 م).

4- تذكير التعليق على صحيح البخاري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيقي: سعيد عبد الرحمن الفزقي، (المكتبة الإسلامية، بيروت، 1405/1985 م).

5- التنوير الحوالك، شرح موطأ مالك، الإمام عبد الرحمن بن أبي بكر أبو السموطي، (المكتبة التجارية الكبرى، مصر، 1386/1966 م).

6- سنن ابن ماجه للإمام محمد بن يزيد أبو عبد الله الفزوي، تحقيقي: محمد فؤاد عبد الباقي، (دار الفكر، بيروت، د.ت).

7- سنن أبي داود، الإمام سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني، تحقيقي: محمد حمدي الدين عبد الحميد، (دار الفكر، بيروت، د.ت).

8- سنن الترمذي للإمام محمد بن عيسى الترمذي، تحقيقي: أحمد شاكر والآخرين، (دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت).


10- شرح السيوطي لسنن النسائي، للإمام عبد الرحمن بن أبي بكر
نظام التدوين العلمي النموذجي في الفنون والآداب

- دراسة تحليلية

التحديات والمسائل المتعلقة

- المعهد السعودي للسمع واللغة

- جامعة الإمام سعود

- كلية الآداب والعلوم الإنسانية

- وحدة الدروس الميدانية

- جامعة الإمام سعود

- رؤية السعودية 2030: تعزيز التعليم والبحث العلمي

- المملكة العربية السعودية